الفصل السادس

.. وفى الأمم المتحدة للبحث عن الحقوق

بدأ النضال الحقيقى للمرأة من أجل تحقيق المساواة بينها وبين الرجل فى أواخر القرن الثامن عشر ، كان أول إعلان لحقوق المرأة هو ماتقدم به الثوريون الفرنسيون عام ١٧٨٩ برغم أنه لم يلق قبولاً جماهيريًا داخل المجتمع الأوربى آنذاك ، حتى كان عام ١٨٤٨ حين بدأت تظهر حركات منظمة فى عدد من بلدان أوربا لتحسين أوضاع المرأة .

وحين اشتدت هذه الحركات النسائية بدأت تنعقد فى مختلف أنحاء العالم مؤتمرات أهلية ودولية ، و كان من نتيجتها أن بدأت حقوق المرأة ووضعها القانونى من حيث العمل والتعليم والحياة المدنية والسياسية تتدرج نحو الرقى فى كثير من هذه البلدان ، وقد ارتبط هذا الرقى بالمفهوم الحديث للمرأة العصرية الذى تجلى بوضوح فى العديد من الكتابات الأدبية والفكرية والطبية ، مثل الكتاب الذى وضعه الطبيب النفسانى والعالم الأمريكى الدكتور « انيسلى ميزر » تحت عنوان « المرأة العصرية » . وفيه أعطى فكرة واضحة عن تطور مفهوم المرأة العصرية ، كما ألقى الضوء على كافة الجوانب النفسية لمختلف الأنماط النسائية من حيث السن والوسط الاجتماعى ، واستطاع هذا المفكر الطبيب أن يصل بفكره من خلال هذا الكتاب إلى أعماق شعور المرأة وفكرها ، واستطاع أن يكشف عن مكنوناتها ، فحللها تحليلاً نفسيًا دقيقاً حيث قال : إذا سلمنا بأن المرأة العصرية هى نتاج التطور الاجتماعى الذى يجرى من حولنا ، فمن حقنا أن نتساءل عن الخصائص الأساسية التى تميز المرأة العصرية عن سابقتها ، والتى نطلق عليها المرأة التقليدية . . إنها تحاول جاهدة التوصل إلى حياة أفضل للنساء ، وتكافح

من أجل تحقيق المساواة فى الفرص مع الرجل ، وتسعى إلى حق تقرير أمورها بدون وصاية من أحد عليها ، ومن بين هذه الحقوق حق تقرير مصيرها كمخلوق بشرى يتمتع بجميع حقوقه . والمرأة العصرية بذلك تتميز عن المرأة التقليدية بأنها واثقة من نفسها، ومتحررة إلى حدٍّ ما من سلطان العاطفة فى مقابل الميل نحو العقل والمنطق[1].

إن المرأة العصرية بهذا المفهوم تحاول أن يكون لها الحق وحدها فى تحديد مصيرها ، بعكس المرأة التقليدية التى قبلت الحياة والحقوق التى حددها لها المجتمع فى صورة سطوة الرجل ؛ لذا نجد أن المرأة العصرية كانت ـ وما زالت ـ تكافح من أجل إثبات هذا الحق ، . باعتبار هذا الهدف جزءاً من فلسفتها الأساسية .

وإلى جانب المطالبة بحق تقرير المصير طالبت المرأة ـ وما زالت ـ بأن يكون لها أقوال وأفعال مؤثرة فى تطور المجتمع الذى تعيش فيه وتسهم فى بنائه جنباً إلى جنب مع الرجل ، كما طالبت أيضاً بممارسة نشاطات خارج مملكة البيت ، وأن تتساوى بالرجال فى حقوقها فيما يتعلق بشغل جميع المناصب ، وممارسة نشاطها السياسى بحرية داخل المجالس المختلفة التى تسيطر عليها الدولة .

ويحق لنا أن نتساءل أمام ثورة المطالبة بهذه الحقوق : وهل تمكنت المرأة العصرية من صياغة كل هذه المطالب دفعة واحدة ، أو تطورت هذه المطالب وفق مكانة المرأة وصبرها وإمكاناتها التى لم تفرط فيها على مدى سنوات العصر الحديث ؟ !

إن فتح ملف الأمم المتحدة الخاص بالجهود المبذولة على المستوى الدولى من أجل تأكيد حقوق المرأة واستعراض ما به من تواريخ يوضح لنا كيف تمكنت المرأة من نقل قضيتها إلى أَرْوِقَةِ المحافل الدولية ، وصبغتها بالشرعية الدولية ، كما يبين لنا الخطوات التى مرت بها قضية حقوق المرأة ، وكيف تعرضت على مدى السنين إلى دوامات عديدة كادت تعصف بهذه الحقوق ، بل وبالمرأة نفسها . . لقد صدر هذا الملف عام ١٩٥٢ ووضعه قسم الاستعلامات بمدينة نيويورك .

●●●

(١) إينسلى ميزر ـ المرأة العصرية .

وما دمنا بصدد الحديث عن قضية حقوق المرأة على المستوى الدولى . . وقبل أن ندخل فى تفاصيل عرض ما جاء بهذا الملف الخطير الذى أعدته الأمم المتحدة - فلنتوقف قليلاً أو كثيراً عند رأى جرىء لأحد الأدباء المصريين المرموقين فيما يتعلق بأحوال المرأة على المستوى الدولى ، ورؤيته الخاصة لمستقبل المرأة الذى تنبأ فيه بنجاحها المبهر فى تولى شئون الحكم ، ليس على المستوى المحلى فقط ، بل على المستوى الدولى أيضاً ، وهداه تفكيره المستنير إلى تصور وجود أمم متحدة خاصة بالمرأة ، أو ما اصطلح هو على تسميتها « أمم متحدة من الحريم » .

إن الروائى المصرى الراحل الكاتب « محمود تيمور » يقدم لنا رؤيته الخاصة لحكم المرأة على المستوى الدولى فى مقال رائع كتبه منذ أكثر من عشرين عاماً تحت عنوان : «هيئة أمم من الحريم » نشر فى كتابه الصادر عام ١٩٧١ بعنوان : « القصة فى الأدب العربى . . وبحوث أخرى » . . يقول محمود تيمور عن هذا الموضوع متسائلاً : ولماذا لا نجرب حكم النسوان ؟ !

إن الجباه المقطبة ، والعضلات المشدودة ، والأيدى الصلبة ، والأصابع الخشنة أخفقت كلها فى علاج مشكلات العالم ، أفلست سياستها فى إسعاد الناس ، فلماذا لا نستبدل بها الأيدى الناعمة ، والجباه الناصعة . والأظافر الملونة ، والحواجب والجفون النواعس ، والصدور النواهد ، وما إليها من مفاتن حواء .

إن الهيئة التى يرتكز عليها طغيان الرجل فى الأرض وهيمنته على سياسة الكون هى هيئة الأمم المتحدة . . فقد أصبحت هى التى تجمع فى يدها الخيوط المتصلة بمصير الأمم ومستقبل البشرية ، فإذا أردنا أن نختصر الوسائل والمراحل فى تجربة حكم المرأة للعالم ، ونمهد لها أن تقبض على نواصى الأمور فى مستواها الأعلى فلنفسح لها وجه الطريق إلى هذه الهيئة ، ولنُخْل لها كل مقعد فيها ، وليكن حرم الهيئة حذراً غير مباح أن تندس إليه أقدام الرجال [٢] . ولا ضير علينا من ممارسة هذه التجربة ، واستقلال المرأة بتلك المنظمة العالمية ، إن لم يكن فيه جديد لسيادة السلام وإخزاء شيطان

---

(٢) محمود تيمور ـ القصة فى الأدب العربى وبحوث أخرى .

الحرب . وإننى أزعم ـ والكلام لا يزال لمحمود تيمور ـ أنها لا محالة ناجحة، وأنها مُفْضِيَةٌ إلى خير وبركة .

ويتساءل « محمود تيمور » من جديد : أليست حواء هى التى تتمثل فيها خصائص الزوجية والأمومة على أحسن صورة وأتم مثال ؟ ! وأليست الزوجة والأم هما ينبوع المحبة والألفة والإيناس؟ وهل يستطيع الحديد والنار وما إليهما من أدوات الفتك والدمار أن تقوى على مغالبة ما تحمل المرأة بين جنباتها من تلك العواطف الفعالة التى تذوب فى حراراتها كل قوة ، ويركع لها فى عنفوانه كل سلطان . لقد أصبح العالم اليوم كأنما هو طفل عنيد لا تفلح فى سياسته إلا حيلة أم حنون ذات قلب رحيم .

مالنا ولهؤلاء القادة العظام الذين يزهون بهيئة الأمم ويستأثرون بها ، تسندهم قوى عارمة وأسلحة وطيران . لقد آن الأوان لهؤلاء السادة أن يتنحوا عنا بعيداً ، وأن يستريحوا . . إن علينا ـ نحن الرجال ـ أن نجتمع على عزل الرجال ، ولا رجل فى « هيئة الأمم » بعد اليوم .

ويعترف الأديب « محمود تيمور » بأن ما رسمه لنا منذ لحظات ما هو إلا صورة خيالية تمنى فى قرارة نفسه أن تتحقق ويراها فى الواقع ؛ لاقتناعه بدور المرأة داخل الملعب السياسى ، ليس على المستوى المحلى بل على المستوى الدولى . إن الأديب محمود تيمور ذهب فى تصوره وخياله لهيئة الأمم الحريمى إلى أبعد ما يكون ، حيث حدد لنا ملامح هذه الهيئة ، والأجهزة والمعدات التى ترتبط بعملها حتى تؤدى دورها على الوجه الكامل . وعن هذا التصور يقول : حتما ستكون جُدران هيئة الأمم الحريمى بها مرايا مصقولة فى كل مكان ، وستزخر الأركان والزوايا بالأخونة عليها حقائب الطِّيب والمساحيق ، وسوف تزحف جماعات الحلاقين وغير الحلاقين من أساتذة التجميل وفنانى الزينة على أبواب الهيئة مقتحمين القاعات لينافسوا بعملهم فيما للهيئة من أعمال ومهمات . ستكون الردهات معارض متنوعة للأزياء ، وستدخل المبتكرات والبدع فى الزينة والملبس هذا الحرم المقدس فتسبغ عليه حيوية ، و تبث فيه حرارة ، وتكسوه رونقاً وطلاوة .

ستسهر هيئة الأمم لإحياء الحفلات الراقصة . وستتوافر لكل شىء فى هيئة الأمم

الحريمى قبسة الفن ووهج العاطفة وروح الجمال . فما ظنك إذن بما يدور فى جلسات تلك الهيئة من مناقشات وما تسفر عنه من قرارات ؟ ! .

لن يكون إلا كل خير ، فالأرواح متآلفة ، والنيات صادقة ، والنفوس قد خلت من العقد ، وليس بعد ذلك إلا إيثار الرفق ، والجنوح إلى السلم ، ومطارحة المحبة والمودة والإخلاص .

إن الكاتب الراحل محمود « تيمور » يكرر نداءاته إلى الرجال بضرورة التسليم بحكم النساء ، لما فى ذلك من مصالحهم ، فيقول : أسلموا مقاليد « هيئة الأمم » إلى المرأة ، إن أردتم أن يكون العالم فردوس المباهج والمسرات ، فإن سياسة المرأة هى سياسة رخاوة ولين ؛ إذْ هى تستوحى العاطفة المرهفة ، وتستمد من القلب الخفاق قوتها ، وتتغذى بالرأفة والشفقة والحنان .

إن يقينى أنه لو حبست الدول مناصب السلك السياسى على بنات حواء وأقصيت عنها جميع الرجال لما انقطع خيط بين دولة ودولة ، ولما تحرج موقف بين أُمَّة وأُمَّة ، ولما تعذر الوصول إلى حل سلمى لكل ما ينشأ من منازعات وأزمات . . ولنتمثل الآن أن الأمين العام للمنظمة الدولية من صنف الحريم ، امرأة صاغها الله صياغة حسنة تتجلى فيها خصائص حواء ، من فتنة وروعة . . ألا تستبشر خيراً بأثرها فى تصفية الجو ، ودفع الأذى ، وقدرتها على جمع الشمل وتوحيد الكلمة ؟ ! لابد أن تذوب مشكلات الزعماء حول الأمين العام الجديد الذى يقع عليه الاختيار من الجنس اللطيف .

وعلينا أن نطلق للأمين العام النسائى حرية اتخاذ الوسائل التى يراها أعون على بلوغ مأربه ، من استتباب الأمن وشيوع السلام . ويختتم « محمود تيمور » مقاله بهذه العبارة : , توكلوا على الله ياخلق الله . . أنشئوا هيئة أُمم من النساء ، وعَيِّنُوا أميناً عاماً من صنف الحريم ، فإن فعلتم فإنكم لمفلحون .

وحين نعود لا ستكمال مسيرة المرأة من أجل الحصول على حقوقها السياسية على المستوى الدولى لابد لنا من دخول أروقة وقاعات الأمم المتحدة من جديد ، ويكون

دليلنا فى ذلك الكُتيب الذى أصدرته المنظمة الدولية عام ١٩٥٢ ، ومن خلاله نعرف أن الاتجاه إلى التعديلات الدستورية التى أعطت النساء حقوقاً سياسية لم يظهر إلا بعد الحرب العالمية الأولى . . وعلى أية حال ، كانت هناك مؤتمرات إقليمية وأخرى دولية مهدت لصدور هذه التعديلات التى أتاحت للمرأة الحصول على حقوقها . . فقبل أن يعقد مؤتمر الأمم فى « سان فرانسيسكو » بأعوام كثيرة عالجت عدة مؤتمرات دولية رسمية بعض المشاكل التى تخص النساء . غير أنها لم تكن فى بداية الأمر تهتم اهتماماً مباشراً بحالة المرأة نفسها ، أو كانت تهدف إلى تنمية مبدأ المساواة ، ففى عام ١٩٠٢ مثلاً تم التصديق فى مدينة « لاهاى » على اتفاقيات عالجت تضارب القوانين الخاصة بالزواج والطلاق والوصاية على القصّر ، كما عالجت بعض المؤتمرات التى عُقدت فى عامى ١٩٠٤ و ١٩١٠ تحريم الاتجار بالنساء والأطفال .

وقد تعدى الأمر مجرد توصيات على الورق إلى حيز التنفيذ من حيث إشراك المرأة فى الحياةالعامة والحياة السياسية ، إذ سجل عهد عصبة الأمم الذى أصبح نافذاً منذ عام ١٩٢٠ خطوة حاسمة على هذا الطريق ؛ وقد أفسح المجال أمام المرأة للمشاركة فى أعمال السكرتارية . وكثيراً ما اهتمت منظمة العمل الدولية كمنظمة تابعة لعصبة الأمم وخلال تاريخها الطويل بدراسة حالةالمرأة ، ولكن مثل هذه الدراسة كانت مقصورة على ما يتعلق بمشاكل العمل .

على أن أول ماااتُّـخذَ من إجراءات ضد التمييز العنصرى بين الجنسين على المستوى الدولى كان عن طريق هيئة من الحكومات عقدت فى عام ١٩٢٣ ، ممثلة فى المؤتمر الخامس للجمهوريات الأمريكية الذى عُقد فى نفس العام بدولة « شيلى » ووافق فيه المجتمعون على أنه ينبغى أن يحتوى برنامج المؤتمرات التالية على دراسات تبحث كيفية وضع حد لعدم الأهلية الدستورية والقانونية للمرأة ، وكان الغرض من وراء هذه التوصية تأكيد الحقوق السياسية والمدنية الكاملة للمرأة ، وعلى إثر هذه التوصية شكلت الولايات الأمريكية فى مؤتمرها التالى الذى عُقد فى « هافانا» بكوبا عام ١٩٢٨ لجنة نسائية بين الدول الأمريكية مهمتها دراسة حالة المرأة فى هذه الدول ، وأن تعمل من أجل حقوقهن المدنية والسياسية .

وعلى الرغم من أن المرأة شاركت منذ البداية بجزء لا يُستهان به فى أعمال عصبة الأمم فإن مبدأ المساواة بين الجنسين الوارد فى عهد المنظمة الدولية لم يحظ إلا بتطبيق محدود للغاية ، والدليل على ذلك أن ثمانى دول فقط هى التى أرسلت إلى العصبة وفوداً كاملة من النساء ، فى حين أن وفود تسع وعشرين دولة آخرين كانت تضم بين أعضائها بعض النسوة فى فروع الأنشطة المختلفة ، كُنَّ يعملن كخبيرات أو مستشارات فى لجنة رعاية الطفولة والشباب ، ولجنة الصحة ، وغيرهما من اللجان النوعية .

أما فى أعمال السكرتارية فكانت هناك ثلاث نسوة فقط يشغلن مناصب رئيسية كمديرات للخدمات ، أو رئيسات أقسام .

ومن بين أوراق عصبة الأمم الكثيرة نعثر على أول قرار خاص بالمرأة فى سجلات عام ١٩٣١ ، إذ أعربت الجمعية العامة عند اجتماعها فى الدورة الثانية عشرة عن رغبتها فى السماح للمرأة بالمساهمة فى أعمال عصبة الأمم على نطاق أوسع ، ومع ذلك ـ وكما تقول هذه الأوراق ـ فإن عصبة الأمم لم تنظر فى حالة المرأة من كافة نواحى المشكلة إلا عند انعقاد جمعيتها العامة السادسة عشرة عام ١٩٣٥ عندما طلبت دول أمريكا اللاتينية ، ولجنة الاتصال التابعة لمنظمات النساء الدولية ، أن يُدرج الموضوع فى جدول أعمال الجمعية ، وقد طلبت « العصبة » عندئذ إلى الحكومات الأعضاء أن تنظر فى الموضوع بجدية ، وتُعِدَّ تقارير وافية عنه . كما طالبت فى الوقت نفسه المنظمات النسائية الدولية بأن تواصل دراستها لمسألة الوضع السياسى والمدنى للمرأة . . من هنا كان لزاماً على هذه الحكومات والمنظمات أن تقدم ما لديها من معلومات بخصوص مشكلة المرأة وحقوقها إلى السكرتير العام ، وبالفعل وصلت ردود ثلاث وثمانين دولة ، كما وصلت أيضاً وثائق قيمة من ثمانى منظمات نسائية دولية ، وقد توافرت عن طريق هذا التقرير الذى يُعد الأول من نوعه بيانات عن المساواة فى الحقوق فيما يتعلق بحق التصويت والانتخاب للهيئات المحلية والبرلمانات الوطنية ، وكذلك الحق فى اختيار مكان الإقامة ولم يتوقف الحال عند ذلك . . وإنما قررت الجمعية العامة فى ٣٠ من سبتمبر عام ١٩٣٧ أن تصدر بحثاً شاملاً يتضمن معلومات مفصلة عن حالة المرأة فى بلاد العالم المختلفة .

كل هذه الجهود الدولية تبلورت فى صدور ميثاق الأمم المتحدة ؛ إذ أن عهد عصبة الأمم الذى صدر عام ١٩١٩ لم يذكر من قريب أو بعيد مبدأ المساواة بين الجنسين إلا فيما يتعلق بعصبة الأمم نفسها ، أما فى « سان فرانسيسكو » وبعد سبعة وعشرين عاماً من ذلك التاريخ حين بدأ التفكير فى وضع الميثاق الجديد للأمم المتحدة فقد كتب واضعو الميثاق فى وثيقتهم أشمل ما يمكن من إقرارات تتعلق بالحقوق المتساوية بين الرجال والنساء . ولا شك أن جهود المرأة فى تحقيق النصر فى الحرب العالمية الثانية كانت من أهم العوامل الخارجية التى أثرت على واضعى أُسس هذا الميثاق . بالإضافة إلى أن النسوة اللائى شاركن فى هذا المؤتمر الذى عُقد فى مدينة «سان فرانسيسكو» كُنَّ مسئولات إلى حد كبير عن تأكيدات الميثاق الجديد للأمم المتحدة فيما يتعلق بهذه المساواة .

وكان للمرأة كذلك الفضل فى أن تكون بالمنظمة الجديدة هيئة تعالج المسائل المتعلقة بأحوال المرأة ، واتخذت أول خطوة نحو تحقيق هذه الفكرة عندما وافقت الجمعية العامة على اقتراح تقدم به مندوب البرازيل آنذاك يوصى بأن ينشىء المجلس الاقتصادى والاجتماعى لجنة خاصة من النساء ، مهمتها الدراسة وإعداد التقارير عن أحوال النساء وفرصهن السياسية والمدنية والاقتصادية .

وعلى أساس هذه التوصية أنشأ المجلس الاقتصادى والاجتماعى التابع للمنظمة الدولية فى دورة انعقاده الأولى بمدينة لندن ما اصطلح على تسميته « بلجنة فرعية للمرأة » تكون مهمتها استشارية بالنسبة للمسائل المتعلقة بالمرأة ، والتى تُعرض على لجنة حقوق الإنسان الدولية ، كما شكل المجلس أيضاً نواة تأسيسية من تسع نسوة ممتازات كى يحددن الخطوط الرئيسية لعمل اللجنة الفرعية فى المستقبل .

وقد رسمت اللجنة الفرعية التأسيسية عدة خطوط لبرنامج العمل المتعلق بأحوال النساء فى العالم ، مثل حق الاقتراع ، والمساواة مع الرجل فى التصويت والانتخاب ، . وتولى الوظائف العامة . أما بخصوص تأليف هذه اللجنة فقد خطا المجلس الاقتصادى والاجتماعى للمنظمة الدولية فى دور انعقاده التالى فى ٢١ من يونية عام ١٩٤٦ خطوة هامة تمثلت فى تكوين لجنة لحالة المرأة تؤدى عملها كهيئة خبراء تابعة

للمجلس ، وتكون مهمتها إعداد التوصيات والتقارير اللازمة لتحقيق حقوق النساء فى النواحى السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

كما قررت المنظمة الدولية أن تؤلف هذه اللجنة من خمسة عشر عضواً يمثلون خمس عشرة دولة من الدول الأعضاء .

وفور تكوين هذه اللجنة بدأت فى عقد دوراتها المتعددة . . ففى فبراير عام ١٩٤٧ عُقد الدور الأول الذى اتسم إلى حد كبير بالطابع التمهيدى ، حيث اقتصر نشاط الأعضاء فيه على تحديد المبادىء التى سوف يسير عليها العمل فى المستقبل . وفيما يتعلق بالحقوق السياسية طالبت اللجنة فى هذا الاجتماع بحق الاقتراع العام ، وبحقوق متساوية فى التصويت والانتخاب وتولى الوظائف ،والاشتراك على قدم المساواة مع الرجل فى شئون الحكم ، مع إتاحة الفرصة لمزاولة كافة حقوق المواطن وواجباته ، بدون أى اعتبار للعنصر أو اللغة أو الدين . . ومن أجل تحقيق هذه الأهداف اقترحت اللجنة أن يتم تنبيه الرأى العام العالمى إلى ضرورة رفع مستوى حالة المرأة كوسيلة لتنمية حقوق الإنسان وإقرار السلام .

ثم عقدت اللجنة اجتماعها الثانى فى يناير عام ١٩٤٨ . . بعد ثلاثة عشر شهراً من الاجتماعى التاريخى الذى عقدته الجمعية العامة للمنظمة الدولية ، والذى خصصته لبحث المساواة فى الحقوق السياسية . وكانت حالة المرأة على مستوى العالم فى الفترة التى بين الدورتين قد تحسنت كثيراً فى عدد من البلاد . . فعلى سبيل المثال نجد أن « فنزويلا » و « الأرجنتين » قد منحتا المرأة حق التصويت ، وأن بعض الدول الأوربية والآسيوية سمحت ـ ولأول مرة ـ للمرأة بالمشاركة فى عملية التصويت . وقد يرجع ذلك إلى عدة أسباب وعوامل بيئية ، بجانب قرار الجمعية العامة ، وتكوين « لجنة حالة المرأة » إلا أنها جميعاً كانت خطوات تقرب ما تهدف إليه الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمرأة .

وحتى تتمكن الجمعية العامة للأمم المتحدة من الوقوف على استيعاب الأعضاء لمبادىء المساواة التى قررها الميثاق الدولى ، طلبت إلى السكرتير العام أن يتقدم سنويًّا

بتقرير عن حقوق المرأة الانتخابية ومدى استيعابها فى الوظائف العامة حتى تاريخ إعداد التقرير .

أما بالنسبة للدول التى لا تتمتع فيها المرأة بنفس حقوق الرجال فقد طالبت المنظمة الدولية ـ ممثلة فى المجلس الاقتصادى والاجتماعى التابع له « لجنة حالة المرأة » ـ هذه الدول بضرورة منح المرأة الحقوق فى كل ميادين الحياة ، كما طالبت هذه الدول بضرورة تقديم تقارير عما أعدته من مشروعات لتنفيذ ما أقره الميثاق من المساواة فى الحقوق السياسية ، مع تكليفها اتخاذ إجراءات فعالة فوراً فيما يتعلق بحق الانتخاب وتولى الوظائف العامة .

وأقر المجلس ضرورة إفساح مجال الوظائف العامة أمام المرأة بالتساوى مع الرجل، خاصة فيما يتعلق بوظائف السلك الدبلوماسى والقنصلية والقانونية والقضائية . . ليس هذا فقط ، بل بضرورة إفساح المجال أمام المرأة للعمل فى كل أنواع المهن الحرة ، وبإرادتها . كما لابد أن تنظر الدول بعين الاعتبار إلى المرأة عند تعيين وفودها أو هيئاتها أو وكلائها لدى المنظمة الدولية ولدى كافة الهيئات والمؤتمرات الدولية الأخرى .

أما فيما يتعلق بأعمال «لجنة حالة المرأة» فقد شعر أعضاؤها بأن من أهم واجباتها ـ بعد إصدار القرارات والتوصيات ـ القيام بحملة دولية من أجل توعية المرأة فى كل دول العالم بمسئوليتها وحقوقها المدنية والسياسية الجديدة ، وتشجيعها على المساهمة فى العملية الانتخابية وإزالة التعصب ضد اشتراكها فى الحياة العامة . واقترحت اللجنة من أجل ذلك على السكرتير العام للمنظمة الدولية ـ وتمشياً مع هذه الأهداف . . مناشدة الصحافة العالمية والإذاعة والتليفزيون والسينما ، وغيرها من وسائل الإعلام ، أن تبذل المعونة فى سبيل محاربة التعصب ضد المساواة بين الرجل والمرأة ، وأن يساهم قسم الاستعلامات العامة بالأمم المتحدة بأقصى ما يمكن من معونة ، من أجل إزالة سوء الفهم هذا ، والقضاء على هذا النوع من أشكال التعصب . . كما لابد أن يمتد

دور هذا الجهاز الإعلامى إلى ضرورة إطلاع الرأى العام العالمى على حالة المرأة فى جميع الأحوال ، وأن يُعدَّ مواد إعلامية ملائمة لهذا الغرض ، تشتمل على نشرة شعبية عن حقوق المرأة السياسية .

ولم يتوقف نشاط هذه اللجنة منذ الموافقة على تكوينها عند حد المطالبة وإصدار التوصيات ، بل واصلت اجتماعاتها من أجل متابعة مدى التقدم الذى أحرزته المرأة فى مجال الحصول على الحقوق ، ففى الدورة الثالثة التى عقدتها اللجنة فى مارس عام ١٩٤٩ واختارت مدينة « بيروت » مقرًّا لهذا الاجتماع ، وافقت على الانتقال إلى الدول المشاركة فيها كخطوة من أجل وقوف اللجنة على مشاكل المرأة على الطبيعة وعلى نطاق واسع ، وأن تحصل على تأييد متزايد من جميع مناطق ودول العالم ، وبفضل هذه الرؤية استطاع الأعضاء الاختلاط عن قرب بالكثير من المجموعات النسائية العامة ، والتعرف على المشاكل ونوعيتها ، والطرق المثلى من أجل حلها .

وقد ركزت اللجنة اهتمامها خلال اجتماع هذه الدورة على بحث الوسائل العلمية لمحو الفوارق المجحفة بالمرأة فى الميدان السياسى ، وأبدت سعادتها وتأييدها لحصول نساء شيلى والأرجنتين منذ دور الانعقاد الثانى على الحقوق المتساوية فى التصويت وشغل الوظائف العامة .

كما بدأت اللجنة ملاحظاتها بشأن النساء فى عدد كبير من الدول الأعضاء من حيث حرمانهن من الحقوق السياسية ، ومن أجل ذلك طلبت من السكرتير العام أن يدرس إمكان عقد اتفاقية تقضى بمنح الحقوق السياسية للنساء .

وطالبت اللجنة كذلك السكرتير العام بإعداد تقرير عن نوع الوظائف التى تشغلها المرأة فى أعمال السكرتارية داخل المنظمة الدولية ، ونسبة هذه الوظائف ، وأن يوضح السكرتير العام فى تقريره إلى أى مدى سمحت الحكومات الأعضاء فى المنظمة الدولية بإشراك المرأة فى وفودها فى هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها .

●●●

ومنذ تكوين وتأليف « لجنة حالة المرأة » التابعة للمجلس الاقتصادى والاجتماعى

بالأمم المتحدة فى يونية عام ١٩٤٦ عقدت ثلاث دورات ، خصصتها جميعاً لمناقشة وبحث المسائل المتعلقة بحقوق المرأة السياسية ، بالإضافة إلى المسائل الأخرى الاقتصادية والاجتماعية ، كما سعت جاهدة ـ بالاشتراك مع منظمة العمل الدولية ـ من أجل إقرار مبدأ المساواة فى نظام الأجر .

وخلال دورتها السادسة التى عقدت فى « جنيف » عام ١٩٥٢ نوهت بالإجراء الذى اتخذه المؤتمر الرابع والثلاثون لمكتب العمل الدولى فى شهر يونيو عام ١٩٥١ بشأن المساواة فى الأجر بين الرجل والمرأة . كما ركزت اللجنة خلال هذه الدورات على معرفة مركز المرأة اقتصاديًا، باعتبار هذا المركز أحد أسباب ابتعادها عن نيل الحقوق السياسية .

وبرغم أن اثنتين وثلاثين دولة قد منحت المرأة الحقوق السياسية منذ صدور ميثاق الأمم المتحدة على أساس قومى ، فإنه فى الوقت الذى عقدت فيه الدورة السادسة للجنة المرأة ، لم يكن للنساء أية حقوق سياسية فى ست عشرة دولة أخرى . وفى ثلاث دول كانت للمرأة حقوق مرهونة بحصولها على مؤهلات بعينها ، أغلبها من الناحية العلمية ، وهو شرط لم يكن سارياً على الرجل . وفى خمس دول أخرى منُحت المرأة حق الاشتراك فى المجالس البلدية دون غيرها . أما البلد العربى الوحيد الذى استجاب لتوصيات هذه اللجنة ، فكان دولة لبنان ، حيث وافقت الحكومة اللبنانية بعد عقد الدورة السادسة فوق أرضها على منح المرأة كافة حقوقها السياسية فى شهر نوفمبر عام ١٩٥٢ . . بشرط أن تكون حاصلة على مؤهلات دراسية لم يكن يطلب من الرجال أن يكونوا حاصلين عليها .

وواصلت اللجنة أعمالها من أجل بحث العديد من التدابير التى بها تستطيع المرأة فى كافة أنحاء العالم الحصول على الحقوق السياسية ، ورأت اللجنة أن تحقيق مثل هذا الغرض يقتضى عقد اتفاق خاص بذلك ؛ لذا طلبت من الأمين العام للأمم المتحدة أن يتولى إعداد هذا الاتفاق المنشود ، وفى أثناء انعقاد اللجنة فى دورتها السادسة طُرح مشروع الاتفاق ، وطلب الأعضاء إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى أن يقترح على

الجمعية العامة أن تضع اتفاقاً دولياً يرفعه الأعضاء والدول غير الأعضاء بالمنظمة الدولية .

■■ الاتفاقية الدولية لحقوق المرأة السياسية

نشأت فكرة اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة فى اجتماع « لجنة حالة المرأة » ببيروت فى دور انعقادها الثالث عام ١٩٤٩ . أما نص الاتفاقية فقد تمت الموافقة عليه فى الاجتماع الخامس للجنة عام ١٩٥١ بالرغم من تفسيرات المجلس الاقتصادى والاجتماعى غير المحبذ لعقد مثل هذه الاتفاقية .

ومن أجل ذلك ـ ونظراً لتحفظ المجلس الاقتصادى على نصوص هذه الاتفاقية فقط ـ وافق على تقديمها أولاً إلى الدول الأعضاء لإبداء الرأى ، ولما كانت كل الآراء لصالح الاتفاقية ، فإن المجلس لم يجد أمامه سوى التصديق على الاتفاقية ، وكان ذلك بتاريخ أول مايو عام ١٩٥٢ ، ومن بعد التصديق تقرر عرض الاتفاقية على الجمعية العامة فى اجتماعها التالى ، وقد وافقت عليها بدورها فى اجتماعها الرابع الذى عُقد فى ٢٠ من ديسمبر عام ١٩٥٢ .

وترجع أهمية هذه الاتفاقية إلى أنها تعد التشريع الدولى الأولى الذى نص صراحة على حقوق المرأة السياسية .

وفى أثناء المناقشة عبرت مقررة اللجنة الاجتماعية والثقافية التابعة للجمعية العامة عن سرور نساء العالم بهذه الاتفاقية ، وسجلت كلمتها بقولها : « إن النساء فى جميع أنحاء العالم كانت تتطلع إلى الجمعية العامة بأمل قبول هذه الاتفاقية » .

وقالت سيدة أخرى فى نفس الاجتماع : « إننا نعتقد أن هيئة الأمم المتحدة بإقرارها هذه الاتفاقية ، إنما تسعى إلى إتمام أهم ركن فى العدالة الإنسانية ، وهو تأمين الحقوق السياسية لأكثر من نصف البشر ، ذلك النصف الذى لا يزال يتعرض فى كثير من أنحاء الأرض للظلم ، لا لشىء إلا لاختلاف نوع الجنس ، إلى جانب أن الموافقة على هذه الاتفاقية ستكون دافعاً لبقية الدول القليلة التى لم تمنح المرأة بعد حقوقها

السياسية لأن تعمل على تنسيق تشريعاتها المختلفة بشكل يجعل حق التصويت تراثًا شرعيًا لكُلٍّ من الجنسين » .

وقد عبر العديد من عضوات وفود الدول المشتركة فى هذه الدورة عن سعادة المرأة فى العالم لإقرار هذه الاتفاقية التى تعد أول اعتراف دولى بحقوق المرأة السياسية . وبعد المناقشة التى استمرت طويلاً داخل الجمعية العامة ، قرر الأعضاء الموافقة على الاتفاقية . . وجاء فى تقرير الموافقة « إنه باعتبار الأمم المتحدة قد التزمت السعى إلى تحقيق المساواة فى الحقوق بين الرجل والمرأة بمقتضى المبادىء المسجلة فى الميثاق ، وثقة منها فى أن هذه الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية للمرأة تمثل خطوة هامة فى سبيل تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة ، وتأكيداً لقرار الجمعية العامة ـ رقم (٥٦) بتاريخ ١١ من ديسمبر عام ١٩٤٦ ـ تقرر فتح باب التوقيع على الاتفاقية المرفقة والتصديق عليها فى نهاية الاجتماع . .

كما جاء فى نص الاتفاقية : « إن المجتمعين ـ رغبة منهم فى تحقيق مبادىء المساواة فى الحقوق الواردة فى ميثاق الأمم المتحدة ، واعترافهم بأن لكل فرد حق الاشتراك فى حكم بلده ، سواء مباشرة أو من طريق الممثلين المختارين بكامل الحرية ، وأن لكل فرد حقًا متساوياً لسائر الأفراد فى الوظائف العامة فى بلاده ـ يرجون تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة فى التمتع بالحقوق السياسية ، بمقتضى نصوص اتفاق الأمم المتحدة وميثاق حقوق الإنسان . . وبقصد إقرار هذه الاتفاقية وافق المجتمعون على المواد التالية :

● **المادة (١):**

من حق النساء التصويت فى جميع الانتخابات على أساس واحد مع الرجال بدون أدنى تمييز .

● **المادة (٢):**

يكون من حق المرأة أن تُنتَخب لجميع الهيئات المنتخبة المكونة طبقاً لنصوص القوانين المحلية على قدم المساواة بالرجل بلا أدنى تمييز .

● **المادة (٣) :**

يكو ن للمرأة الحق فى الوظائف العامة ، وأن تمارس جميع المهام العامة بمقتضى القوانين بدون تمييز .

● **المادة (٤) :**

(أ) أن تكون هذه الاتفاقية معدة للتوقيع باسم أى عضو فى الأمم المتحدة ، أو باسم أى دولة وجهت إليها الدعوة من الجمعية العامة .

(ب) يتم التصديق على هذه الاتفاقية وتودع الأوراق الخاصة بالتصديق لدى الأمين العام أو السكرتير العام للأمم المتحدة .

● **المادة (٥) :**

تكون هذه الاتفاقية معدة لانضمام جميع الدول المذكورة فى الفقرة الأولى من المادة الرابعة ، وينفذ الانضمام بإيداع أوراق الانضمام عند السكرتير العام للهيئة الدولية .

● **المادة (٦):**

(أ) تكون هذه الاتفاقية نافذة المفعول فى اليوم التالى لإيداع الدولة السادسة أوراق التصديق .

(ب) أما الدول التى صدقت على المشروع أو انضمت إليه بعد إيداع ست دول أوراق التصديق أو الانضمام فتكون الاتفاقية نافذة المفعول بالنسبة إليها بعد مرور تسعين يوماً من إيداعها أوراق التصديق أو الانضمام .

● **المادة (٧) :**

فى حالة إبداء أى دولة تحفظاً ما على أىٍّ من نصوص هذه الاتفاقية فى وقت توقيعها أو التصديق عليها أو الانضمام إليها ، فإن السكرتير العام يبلغ نص التحفظ إلى جميع الدول التى وافقت على الاتفاقية . ولكل دولة الحق فى أن تبدى ملاحظاتها على هذه التحفظات فى خلال تسعين يوماً من تاريخ إبلاغها ، وأن تحيط السكرتير

العام علماً بعدم قبولها هذه التحفظات ، وفى مثل هذه الحالة فإن الاتفاقية لا تكون نافذة المفعول بين تلك الدولة والدول التى أيدت التحفظات .

● **المادة (٨) :**

لكل دولة الحق فى التخلى عن الاتفاقية بمذكرة مكتوبة إلى السكرتير العام ، والتخلى يكون نافذاً بمرور سنة واحدة من استلام السكرتير العام للمذكرة المكتوبة . ويزول مفعول هذه الاتفاقية عندما تتخلى عنها الدول حتى لا يبقى إلى جانبها غير أقل من ست دول .

● **المادة (٩) :**

أى خلاف بين دولتين أو أكثر يتعلق بتطبيق أوتفسير الاتفاقية يجب أن يُرفع إلى محكمة العدل الدولية للفصل فيه إذا لم يُسَوَّ هذا الخلاف بطرق أخرى .

● **المادة (١٠) :**

يخطر السكرتير العام للهيئة الدولية جميع أعضاء الهيئة الدولية غير الأعضاء المنصوص عليهم فى الفقرة الأولى من المادة الرابعة من هذه الاتفاقية .

● **المادة (١١) :**

تودع النسخ الأصلية الرسمية المعتمدة لهذه الاتفاقية باللغات الصينية والإنجليزية والفرنسة والروسية الأسبانية فى محفوظات الأمم المتحدة . وعلى السكرتير العام للمنظمة الدولية أن يسلم جميع الدول غير الأعضاء نسخاً معتمدة من هذه الاتفاقية .

● ● ●

وبتوقيع هذه الاتفاقية التى تُعُّد أول اعتراف دولى رسمى بالحقوق السياسية للنساء . . استطاعت المرأة أن تخرج بقضية البحث عن حقوقها من نطاق المحلية إلى النطاق العالمى و الدولى . ومن جانب آخر لم تتوقف جهود المنظمة الدولية عند حد توقيع الاتفاقية النسائية الأولى فقط ، وإنما سعت بكل ما لديها من نفوذ لدى الدول الأعضاء وغير الأعضاء لتأكيد هذه الحقوق ووضعها موضع التنفيذ . وقد بدا ذلك

واضحاً فى العديد من المؤتمرات الدولية التى عُقدت تحت رعاية الأمم المتحدة فيما بعد . .

وظلت جميع أجهزة المنظمة الدولية تؤكد فى كل مناسبة هذه الحقوق . . وتوجت الأمم المتحدة جهودها فى هذا الميدان بإصدارها إعلان الاحتفال بيوم المرأة العالمى سنويًّا عام ١٩٧٥ ، حيث أصدرت الجمعية العامة للمنظمة الدولية بياناً باعتبار عام ١٩٧٥ عاماً دوليًّا للمرأة ، يتم فيه تكريس كل الجهود الدولية من أجل مضاعفة العمل على تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة ، وزيادة مشاركتها السياسية . وطالبت الجمعية العامة فى دورتها التاسعة والعشرين بالتنفيذ الكامل للبرنامج العام الدولى للمرأة حسبما وافق عليه المجلس الاقتصادى والاجتماعى . وبهذه المناسبة عُقد فى مدينة « مكسيكو » بالمكسيك فى يونيو عام ١٩٧٥ احتفالاً بالعيد الدولى للمرأة . كما وضُعت بهذه المناسبة خطة دولية لتنفيذ الأهداف العامة التى تمت الموافقة عليها فى هذا المؤتمر الدولى فى مختلف دول العالم .

المرأة المصرية

فى المؤتمرات الدولية

رأينا من قبل أن مشاركة المرأة المصرية فى الجهود الدولية بحثاً عن حقوقها قد بدأت على المستوى الشعبى ، وبمبادرة ذاتية من داخلها ، دون أن يكون للرجل أى تدخل فى هذه المشاركة من أى نوع .

وقد بادرت المرأة المصرية منذ بداية محاولاتها المتعددة إلى الخروج من قفص الحريم عبر جسور التعاون بينها وبين الحركات النسائية الدولية ، فقد أدركت القيادات النسائية المصرية الأولى أهمية مد مثل هذه الجسور ؛ لذا نجدها قد حرصت تماماً على حضور مثل هذه المؤتمرات الدولية للتعرف على أوجه نشاط المرأة هناك . وكانت الرائدة « هدى شعراوى » أيقظ هذه القيادات ، . حيث رأت أن مشاركة المرأة المصرية فى المؤتمرات الدولية تفتح أمامها مجالاً هامًّا لفكرها لتتعرف على العالم ، كما أنها تتيح لها فرصة طيبة كى تعرف نساء العالم نموذج المرأة المصرية . وقد تلقت هدى شعراوى

وصفية زغلول أول دعوة لحضور مؤتمر نسائى دولى بأوربا للمطالبة بحقوق المرأة فى الانتخاب ، وحُدد موعد هذا المؤتمر ما بين ٦ وحتى ١٢ من يونية من عام ١٩٢٠ (٣). ولكن للأسف لم تحظ المرأة المصرية بفرصة حضور هذا المؤتمر . .

وبعد تأسيس الاتحاد النسائى تلقت السيدة « هدى شعراوى » دعوة أخرى لحضور مؤتمر روما ، ولكن قامت قيامة المتعصبين ، وبدأت الصحف تنادى بعدم جدوى حضور المرأة مثل هذه المؤتمرات !! .

وبرغم هذه المعارضة فقد حضرت المرأة المصرية مؤتمر روما . . وكانت المرة الأولى التى شاركت فيها المرأة المصرية فى مؤتمر نسائى دولى ، وقد مثل مصر فيه وفد مكوَّن من السيدات : « هدى شعروای » ، « وسيزا نبراوى ، « وريجنا خياط ، « ومدام ويصا واصف » .

ولم يكن حضور المرأة المصرية فى مؤتمر روما مجرد حضور بدون فعالية ، بل شاركت فيه المرأة ببحث عن أصل القانون المصرى ، والفرق بينه وبين القانون الفرنسى ، وتقدمت بهذا البحث السيدة « سيزا نبراوى » .

وفى العام التالى تلقت المرأة المصرية دعوة أخرى لحضور مؤتمر « جراتر » الدولى بالنمسا ، فى الفترة من ١٨ إلى ٢٠ من سبتمبر عام ١٩٢٤ ، وقد ألقت « هدى شعراوى » كلمتها فى هذا المؤتمر باللغة الفرنسية التى كانت تتقنها (٤) .

وفى ٦ من مايو عام ١٩٢٦ تلقت السيدة « هدى شعراوى » دعوة جديدة لحضور مؤتمر نسائى آخر عُقد فى باريس . وقبل السفر لحضور هذا المؤتمر دعت « هدى شعراوى » كافة عضوات الاتحاد النسائى المصرى لاجتماع عاجل من أجل مناقشة أهم الموضوعات التى يمكن طرحها فى هذا المؤتمر . وقد شارك فى هذا الاجتماع كافة الجمعيات النسائية المصرية . . ولكن للأسف اتفق المجتمعون آنذاك على عرض قضية

(٣) تاريخ الحركة النسائية فى مصر ـ د . آمال كامل السبكى .
(٤) المصدر السابق .

الطلاق والطاعة وتعدد الزوجات !! . ولم تفكر واحدة منهن فى عرض القضية الكبرى التى من أجلها نُظمت هذه المؤتمرات ، ألا وهى قضية الحقوق السياسية .

كذلك دُعيت « هدى شعراوى » « وسيزا نبراوى » مرة أخرى لحضور المؤتمر النسائى الدولى بباريس للمرة الثانية فى الفترة من ٤ إلى ٦ من أغسطس عام ١٩٣٤ للمشاركة بالرأى فى كيفية مقاومة الحروب الاستعمارية والفاشية ، وقد ضم هذا المؤتمر ألفاً وخمسمائة مندوبة قد اجتمعن هناك لهذا الغرض . . وكذلك للاحتفال بمرور عشرين عاماً على الحرب العالمية الأولى . كما أعلنت المرأة فى هذا المؤتمر تضامنها مع غيرها من نساء شعوب الأرض المقهورة فى الدول العربية والهند والصين . كما جاهرن بعزمهن على مواصلة الحركة النسائية الاجتماعية والوطنية المستمرة من خلال الحركات النسائية لمقاومة الفاشية والحرب والاستعمار فى بقية البلدان .

وفى العام نفسه حضرت « هدى شعراوى » أيضاً مؤتمر استانبول ثم بروكسل عام ١٩٣٦ . وأهم ما أسفر عنه مؤتمر بروكسل هو اختيار « هدى شعراوى » نائب رئيس الاتحاد الدولى ، وظلت فى هذا المنصب حتى توفيت عام ١٩٤٨ .

أما فى عام ١٩٣٨ فقد عُقد مؤتمر للسلام العالمى فى الفترة من ١٤ إلى ١٥ من مايو ، وكان الغرض من عقده البحث بصفة عامة عن أفضل الطرق التى يجب أن توجه إليها المرأة نفسها لخدمة قضية السلام العالمى ، ومثلت مصر فى هذا المؤتمر السيدة «إستر فهمى ويصا » . ومما طرح على بساط البحث فى المؤتمر الموقف الدولى والسياسى والاقتصادى ،وتناول بالإيضاح والتحليل كثيرات من زعيمات النهضة النسائية والفكرية والسلمية (٥).

وفى عام ١٩٤٥ حضرت عضوات الاتحاد النسائى المصرى مؤتمر « انترالاكن » ، ومثل مصر فيه السيدة « هدى شعراوى » مع السيدة « سيزا نبراوى » ، « وعصمت عاصم » ، وحرم طلعت حرب ، وكان أهم أعمال هذا المؤتمر يدور حول المطالبة بعدم

(٥) مجلة النهضة النسائية ـ عدد يوليو عام ١٩٣٨ .

استخدام الأسلحة الذرية ، خصوصاً بعد حادث « هيروشيما » . . وفى هذا المؤتمر لعبت مصر دوراً أساسيًّا ، حيث أصرت عضوات مصر فى المؤتمر على ضرورة أخذ التصويت لصالح هذا القرار ، وبالفعل وافقت المجتمعات على هذا الرأى .

وفى عام ١٩٤٦ عُقد مؤتمر « جنيف » وحضرته نفس عضوات الوفد السابق من الاتحاد النسائى ، كما حضرن مؤتمراً دوليًّا نسائيًّا آخر ، ثم المؤتمر النسائى الآسيوى الذى عُقد بنيودلهى عام ١٩٤٧ .

أما بعد ثورة يوليو ، فقد واصلت المرأة المصرية مسيرتها نحو المشاركة فى هذه المؤتمرات الدولية التى عقدت فى الخمسينيات والستينيات والسبعينيات من هذا القرن ، وإن اتسم حضورها فى خلال هذه الفترات بالحضور الهامشى ، أو الرمزى ، أو الشخصى ؛ إذْ أصبح حضور مثل هذه المؤتمرات مقصوراً على الوفود الرسمية التى تختارها الدولة ، وعادة ما تكون عضوات هذه الوفود من المجالس النيابية ، أو من أساتذة الجامعات من النساء .

وكثيراً ما كانت تتدخل الدولة فى اختيار هؤلاء العضوات ، وخير دليل على ذلك أن السيدة جيهان السادات قد حضرت العديد من هذه المؤتمرات ممثلة للمرأة المصرية على المستوى الرسمى ، مثلما حدث فى المشاركة فى احتفالات الأمم المتحدة بيوم المرأة العالمى عام ١٩٧٥ ، وحضورها المؤتمر الدولى النسائى الذى عُقد بالمكسيك فى العام نفسه ، وألقت فيه السيدة جيهان كلمة مصر التى أكدت فيها ضرورة أن توحد المرأة جهودها ومواردها فى إطار المنظمة الدولية .

أما على المستوى الشعبى ، أو مستوى المبادرات الشخصية ، فقد حرصت بعض النسوة المصريات على حضور بعض هذه المؤتمرات ـ سواء على المستوى العربى أو المستوى الدولى ـ كما بادرت بعض الجمعيات النسائية المصرية بحضور هذه المؤتمرات ، مثل جمعية تضامن المرأة المصرية التى ترأسها الدكتورة نوال السعداوى .